



## نشرة تعريفية عن دليل حماية المتعاملين في قطاع التأمين

تتناول هذه النشرة التعريفية المبادئ العامة لحماية المتعاملين في القطاع المالي غير المصري في شركات التأمين

تبنت الهيئة في استراتيجيتها الشاملة للأنشطة المالية غير المصرفية محوراً كاملاً لحماية حقوق المتعاملين، وقد أصدرت الهيئة دليل حماية المتعاملين في القطاع المالي غير المصري في أبريل ٢٠١٩ في إطار تفزيذ استراتيجيتها وهو منشوراً كاملاً على موقع الهيئة [www.fra.gov.eg](http://www.fra.gov.eg)



**للعملاء**

- ✓ اختيار شركة التأمين ذات السمعة الطيبة ويكون للعاملين بها لديهم المؤهلات العلمية والكافاءات والمهارات الالزمة.
- ✓ اطلع على قواعد الحكومة لشركات التأمين.
- ✓ من حق كافة المتعاملين أن يجدوا مساواة وانصاف وعدالة عند تعاملهم مع شركات التأمين.

**للعملاء**

- ✓ من حقك كمؤمن عليه إنهاء التعاقد مع شركات التأمين بعد تسديد المستحقات المطلوبة.
- ✓ تأكد من حقك في تحويل حساباتك لشركة تأمين أخرى منافسة عند غلق حسابك مع الشركة الأولى.
- ✓ تعرف على أسباب رفض شركة التأمين لطلبك في خلال ٣٠ يوم من الرفض.

**للعملاء**

- ✓ اعلم ان بياناتك سرية لدى شركات التأمين.
- ✓ اعلم أن شركات التأمين تحمي تعاملاتك من التلاعب والاحتيال من خلال الآليات النظم الرقابية الداخلية وفقاً للضوابط الصادرة من الهيئة.

**للعملاء**

- ✓ تأكد من البيانات الالزمة لتقديم الشكاوى وأدبياتها والإطار الزمني لفحص الشكاوى.
- ✓ في حالة شكك في مخالفه او تلاعب تقديم بالشكاوى للهيئة في حالة عدم تجاوب شركة التأمين.

**للعملاء**

- ✓ من حق العملاء التقديم بطلبات التعويض إلى صندوق حملة وثائق التأمين في حالة تعذر شركات التأمين.

**للعملاء**

**- إلتزمات الشركات**

- ✓ مراعاة تمتغ العاملين بشركات التأمين ووسطاء التأمين بحسن سير وسلوك وعدم تورط أو اتهام في أي جرائم أو مخالفات مراعاة توافر المؤهلات العلمية والكافاءات والمهارات الالزمة للعاملين بشركات التأمين.
- ✓ ضرورة وجود سياسات معتمدة بشأن تعارض المصالح، والإجراءات الالزمة لكشفها وفقاً لما تفرضه الهيئة من قواعد ونظم للحكومة.
- ✓ مراعاة أن تقسم معاملاتها بالعدل والمساواة والإنصاف والأمانة خاصة مع العاملاء كبار السن وذوي الاحتياجات الخاصة ومحدودي الدخل دون تمييز بين الجنسين.

**للعملاء**

**- إلتزمات الشركات**

- ✓ حظر استخدام نظام تحويل المعلومات مقدماً على العملاء.
- ✓ ترك حرية انتقال عمليات العملاء من شركة تأمين لأخرى منافسة في السوق بدون تعطيل.
- ✓ تقديم أسباب رفض تقديم المنتجات أو الخدمات التأمينية للعملاء وإخطار الهيئة بعمليات التأمين التي تم رفضها وأسباب خلال ٣٠ يوم من الرفض.

**للعملاء**

**- إلتزمات الشركات**

- ✓ وضع أنظمة وأدليات رقابية لحماية المعلومات المالية للمؤمن عليهم والحفاظ عليها بقاعدة بيانات سرية.
- ✓ إتخاذ الإجراءات الالزمة ضد التزوير والتلاعب لحماية وثائق التأمين المصدرة إلكترونياً.

**للعملاء**

**- إلتزمات الشركات**

- ✓ تخصيص وحدة للتعامل مع شكاوى العملاء وفقاً للوائح الصادرة من الهيئة مع تحديد المدة الزمنية لفحص الشكاوى بعد أقصى ٣٠ يوم.
- ✓ من حق العملاء التوجه إلى الإدارة المختصة بالشكاوى بالهيئة، لتسوية النزاعات المالية المنصوص عليها في الوثيقة إذا لم يوافقوا على التسوية المعروضة عليهم من إدارة الشكاوى بشركات التأمين.

**للعملاء**

**- إلتزمات الشركات**

- ✓ في حالات تغير أو الغاء الترخيص المنوح لشركات التأمين يحق لشركات التأمين اللجوء إلى صندوق ضمان حملة وثائق التأمين.

## السلوك والكفاءة المهنية

2

## العدالة وعدم التمييز بين العملاء

3

## حماية سرية وخصوصية حسابات وبيانات العملاء

4

## تسوية النزاعات ومعالجة شكاوى العملاء

5

## سبل الضمانات والتعويضات

6